[34] تفطير الصائم دون نقض الوضوء، وكذا الكليني في إحدى روايتيه. (12758) 3 - وعنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألته عن رجل كذب في شهر رمضان، فقال: قد أفطر وعليه قضاؤه وهو صائم يقضي صومه ووضوئه إذا تعمد. (12759) 4 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن منصور بن يونس، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام إن الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام يفطر الصائم. (12760) 5 - وفي (عقاب الاعمال) باسناد تقدم في عيادة المريض عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - في حديث - قال: ومن اغتاب أخاه المسلم بطل صومه ونقض (1) وضوءه فان مات وهو كذلك مات وهو مستحل لما حرم الله. (12761) 6 - وفي (الخصال) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن أبي عبدالله عن أبيه باسناده رفعه إلى أبي عبدالله عليه السلام قال: خمسة أشياء تفطر الصائم الاكل، والشرب، والجماع، والارتماس في الماء، والكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام. (12762) 7 - أحمد بن محمد بن عيسى في (نوادره) عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من كذب على الله وعلى رسوله وهو صائم نقض صومه ووضوءه إذا تعمد.

_____ 3 - التهذيب 4: 203 / 586. 4 - الفقيه 2: 67 / 277. 5 - عقاب الاعمال: 335. (1) في المصدر: وانتقض. 6 - الخصال: 286 / 39. 7 - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: 24 / 14. (*) _____